


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/BS/COP-MOP/7/8
11 August 2014

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي
العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول
قرطاجنة للسلامة الأحيائية
الاجتماع السابع

بيونغ شانغ، جمهورية كوريا، 29 سبتمبر/أيلول - 3 أكتوبر/تشرين الأول 2014
البند 10 من جدول الأعمال المؤقت*

مناولة ونقل وتعبئة وتحديد هوية الكائنات الحية المحورة تجميع المعلومات عن الخبرات المكتسبة من تنفيذ المتطلبات المتصلة بالفقرة 2 (أ) من المادة 18 مذكرة من الأمين التنفيذي

أولاً - مقدمة

1- وفقاً للمادة 18 من بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، يتخذ كل طرف في البروتوكول التدابير الضرورية لتحديد النقل عبر الحدود للكائنات الحية المحورة في الوثائق المصاحبة. وقرر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، في اجتماعه الثالث، بموجب الفقرة 4 من المقرر BS-III/10، اتخاذ تدابير لضمان أن تحدد الوثائق المصاحبة للكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز بوضوح ما يلي:

- (أ) في الحالات التي تكون فيها هوية الكائنات الحية المحورة معروفة من خلال وسائل مثل نظم حفظ الهوية، أن الشحنة تحتوي على كائنات حية محورة معدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز؛
- (ب) في الحالات التي تكون فيها هوية الكائنات الحية المحورة غير معروفة من خلال وسائل مثل نظم حفظ الهوية، أن الشحنة قد تحتوي على كائن أو أكثر من الكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز؛
- (ج) أن الكائنات الحية المحورة غير معدة للدخول عن عمد إلى البيئة؛

- (د) الأسماء الشائعة والعلمية وإن أمكن التجارية للكائنات الحية المحورة؛
- (هـ) شفرة حدث التحويل للكائنات الحية المحورة أو حيثما تكون متاحة كعنصر للحصول على معلومات من غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، الشفرة الفريدة لتحديد هويتها؛
- (و) عنوان غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية على شبكة الإنترنت للحصول على المزيد من المعلومات.

2- وفي الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، كان من المتوقع أن تستعرض الأطراف وتقيم الخبرات المكتسبة من تنفيذ الفقرة 4 من المقرر BS-III/10، بغية النظر في اتخاذ مقرر في اجتماعها المقبل، لضمان أن تنص الوثائق المصاحبة للكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز، والواردة في الفقرة 4، بوضوح على أن الشحنة تحتوي على كائنات حية محورة معدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز، وتتضمن المعلومات المفصلة في المواد من (ج) إلى (و) من تلك الفقرة.

3- ومع ذلك، قررت الأطراف في اجتماعها الخامس، وقد لاحظت الخبرة المحدودة المكتسبة، تأجيل اعتماد هذا المقرر الآخر إلى غاية اجتماعها السابع. واتفق كذلك على أنه ينبغي أيضاً أن يشمل اعتماد هذا المقرر النظر في الحاجة إلى وضع وثيقة قائمة بذاتها، على النحو المشار إليه في الفقرة 2 من المقرر BS-III/10. وطلبت الفقرة 7 من المقرر BS-V/8 إلى الأطراف، ودعت الحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، إلى أن تقدم إلى الأمين التنفيذي، قبل الاجتماع السابع، المزيد من المعلومات عن الخبرات المكتسبة من تنفيذ الفقرة 4 من المقرر BS-III/10 فضلاً عن تنفيذ المقرر BS-V/8، بما في ذلك أية معلومات عن العقبات التي صودفت في تنفيذ هذه المقررات فضلاً عن الاحتياجات من حيث بناء القدرات لتنفيذ هذه المقررات. وطلب إلى الأمين التنفيذي تجميع المعلومات وإعداد تقرير تجميعي تنتظر فيه الأطراف.

4- وبناءً على ذلك، يتضمن القسم الثاني من هذه الوثيقة تجميعاً للمعلومات التي تلقاها الأمين التنفيذي بشأن الخبرات المكتسبة من تحديد وتوثيق شحنات الكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز، فضلاً عن المعلومات المتعلقة بالتحديات والعقبات التي صودفت والاحتياجات في مجال بناء القدرات وعمّا إذا كان يتعين استخدام وثيقة قائمة بذاتها لتحديد الهوية. ويقترح القسم الثالث بعض عناصر مشروع مقرر تنتظر فيه الأطراف في اجتماعها السابع.

ثانياً - تجميع التقارير المقدمة عن الخبرات المكتسبة

- (أ) **الخبرات في تنفيذ متطلبات تحديد الهوية (الفقرة 2 (أ) من المادة 18، والفقرة 4 من المقرر III/10)**

5- بحلول الموعد النهائي الممدد إلى 2 مايو/أيار 2014، تلقى الأمين التنفيذي ثلاثة عشر تقريراً. وتتألف هذه العروض من ثمانية تقارير وردت من الأطراف التالية: البرازيل، والصين، والاتحاد الأوروبي، وماليزيا،

والمكسيك، والنرويج، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا؛ وتقريران وردا من حكومتين أخريين، وهما أستراليا والولايات المتحدة الأمريكية؛ وثلاثة تقارير من منظمات غير حكومية، وهي التحالف العالمي للصناعات، والتحالف الدولي لتجارة الحبوب، وحملة لا! للكائنات المحورة جينياً. وقد جرى تجميع النصوص الكاملة لهذه التقارير وإتاحتها كوثيقة إعلامية (UNEP/CBD/BS/COP-MOP/7/INF/2).

6- وأفادت ستة أطراف، وهي البرازيل، والصين، والاتحاد الأوروبي، والنرويج، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، بأنها تمتلك نظاماً تنظيمياً وظيفياً كاملاً لمعالجة مناولة ونقل وتعبئة وتحديد هوية الكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز، وهو يفي بالمتطلبات الواردة في هذا الصدد. وأفاد طرفان، وهما ماليزيا والمكسيك بأنهما يمتلكان إطار قانونياً أو قانوناً ملائماً يحكم استيراد الكائنات الحية المحورة، غير أنهما لا يزالان في طور إعداد اللوائح أو الآليات اللازمة بشكل رسمي لوضعه موضع التنفيذ.

7- وأشارت البرازيل في تقريرها إلى أن الفقرة 4 من المقرر BS-III/10 تقدم دليلاً متوازناً عن كيفية تنفيذ الفقرة 2 (أ) من المادة 18 من البروتوكول. وحسبما ورد في هذا التقرير، فإنه من الأهمية بمكان أن تواصل الأطراف، وفقاً لاحتياجاتها وبما يتماشى مع أهداف البروتوكول، اعتماد التدابير المحلية المناسبة لتنفيذ كل من الفقرة 2 (أ) من المادة 18 والمقرر BS-III/10. وأشارت البرازيل أيضاً إلى أنه من المهم أن تقدم الأطراف، من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، قائمة بالكائنات الحية المحورة التي يسمح باستخدامها داخل ولايتها الوطنية كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز.

8- وأفادت الصين في تقريرها بأنها تنظم نقل وتعبئة ووسم الكائنات الحية المحورة وأنه قد تسنى وضع سلسلة من معايير التفتيش بما يتماشى مع القوانين واللوائح ذات الصلة. ولاحظت بأن الإدارة العامة للجمارك والإدارة العامة للإدارة العامة لمراقبة الجودة والتفتيش والحجر الصحي تضطلع بالتفتيش عن الكائنات الحية المحورة المستوردة والمصدرة وفقاً للوائح المتعلقة بإدارة سلامة الكائنات الحية الزراعية المحورة جينياً والتدابير ذات الصلة. ولاحظت الصين كذلك في تقريرها إلى أنه على الرغم من أنها تشترط حالياً التفتيش على واردات وصادرات الكائنات الحية المحورة وفقاً للوائح المحلية ذات الصلة، فإنها تقترح أن تقوم الأطراف بتقديم معلومات مفصلة وتحديد العلامات المتعلقة بالكائنات الحية المحورة المصدرة كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز، وتجري اختبارات جينية قبل التصدير، وتقديم شهادات اختبار وتقارير عن الكائنات الحية المحورة المصدرة كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز، وتبادل المعلومات المتعلقة بنظام الحفاظ على الهوية من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بحيث يمكن للبلدان المستوردة الحصول على معلومات دقيقة عن الكائنات الحية المحورة المطروحة في السوق.

9- وقدم التقرير الوارد نيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء فيها معلومات مفصلة عن الإطار القانوني الشامل والقائم داخل الاتحاد الأوروبي والذي يعالج مناولة الكائنات الحية المحورة ونقلها وتعبئتها وتحديد هويتها. وأفاد بأن متطلباته المتعلقة بتحديد وتوثيق الكائنات المحورة جينياً تتماشى مع الفقرة 2 (أ) من المادة 18

من البروتوكول، وذلك دون المساس بالمتطلبات المحددة الأخرى التي تفرضها تشريعات الاتحاد الأوروبي، من قبيل ما يلي:

(أ) اللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 2003/1829، والتي تضع قواعد لوسم جميع الأغذية والأعلاف المعدلة جينياً، وهي تشير إلى وجوب وسم الأغذية والأعلاف المحورة جينياً على أنها محورة جينياً، إلا إذا كانت تحتوي على مواد محورة جينياً بنسبة لا تزيد عن 0,9 في المائة، وإذا كان هذا الوجود عارضاً أو حتمياً من الناحية التقنية؛

(ب) اللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 2003/1830، والتي تنص على وجوب أن يضطلع مشغلو الأعمال التجارية بنقل وحفظ المعلومات المتعلقة بالمنتجات التي تحتوي على كائنات محورة جينياً أو منتجة منها في كل مرحلة من مراحل طرحها في السوق؛

(ج) اللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 2004/65، والتي تُنشئ نظاماً لوضع وتعيين محددات هوية فريدة للكائنات المحورة جينياً. وتعتمد اللائحة النموذج الذي أعدته منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي لمحددات الهوية الفريدة للنباتات المحورة جينياً، والذي أصبح في منتصف أبريل/نيسان 2004 إلزامياً للإطار التنظيمي المحلي للاتحاد الأوروبي بشأن الكائنات المحورة جينياً؛

(د) اللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 2003/1946، بموجب المادة 12، والتي تنص على أنه يطلب من المصدرين الإشارة في وثيقة تصاحب الكائنات المحورة جينياً وترسل إلى المستورد إلى أنها تحتوي أو تتألف من كائنات محورة جينياً وشفرة (شفرات) تحديد الهوية الفريدة المعينة إلى هذه الكائنات إذا كانت هذه الشفرات موجودة.

10- وأوضح الاتحاد الأوروبي أيضاً أن المادة 12 من اللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 2003/1946، تنص كذلك على وجوب أن يستكمل بيان تحديد الهوية، للكائنات المحورة جينياً المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز، بإعلان من المُصدّر يفيد بأن هذه الكائنات المحورة جينياً معدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز، ويشير بوضوح إلى أنها غير معدة للإدخال عن عمد في البيئة؛ ويقدم تفاصيل عن نقطة الاتصال للحصول على المزيد من المعلومات. وفي حالة المنتجات التي تتكون من خليط من الكائنات المحورة جينياً التي تستخدم فقط وبشكل مباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز أو تحتوي على هذا الخليط، فإنه يمكن الاستعاضة عن متطلبات تحديد الهوية المذكورة أعلاه بإعلان للاستخدام يصدره المُشغل، ويكون مصحوباً بقائمة محددات هوية فريدة للكائنات المحورة جينياً المستخدمة لتشكيل هذا الخليط. وفي هذا الصدد، أوضح الاتحاد الأوروبي الكيفية التي يكون بها النموذج الذي أعدته منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي لمحددات الهوية الفريدة للنباتات المحورة جينياً إلزامياً في أوساط الدول الأعضاء، وإلى أي مدى وسع فيه من نطاق استخدام هذا النموذج ليشمل محددات الهوية الفريدة للكائنات الدقيقة والحيوانات المحورة جينياً إلى حين وضع

واعتماد أي نموذج محدد آخر على مستوى دولي. ويعتبر الاتحاد الأوروبي استخدام محددات الهوية الفريدة عنصراً أساسياً للوصول إلى المعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية.

11- وأوضحت ماليزيا أن الحكومة الماليزية تعمل حالياً، مع عدد من الوكالات المعنية مباشرة بالأنشطة التجارية، على وضع آلية تشترط أن تتضمن جميع شحنات الاستيراد التي تحتوي على منتجات تعرضت لتحويل جيني إعلاناً يفيد بأن المنتج "محور جينياً".

12- وأشارت المكسيك أنها بصدد إجراء عملية لإعداد اللوائح المصاحبة من خلال فريق عامل لتيسير التنسيق المشترك بين الوكالات. ومع ذلك، فقد أجرت، في غضون ذلك، عملية تشترط الحصول على ترخيص من وزارة الصحة من أجل استيراد وتسويق الكائنات الحية المحورة. وأوردت وزارة الصحة عدة متطلبات يجب استيفاؤها عند طلب الترخيص. وتشمل هذه المتطلبات، على سبيل المثال لا الحصر، تحديد هوية الكائنات الحية المحورة المراد استيرادها من خلال إيراد الأسماء العلمية والشائعة، ونوع الحدث، والاستخدام المقصود منها.

13- وأفادت المكسيك بأنها قد وقعت، بغية الامتثال للفقرة 2 (أ) من المادة 18 من بروتوكول قرطاجنة، اتفاقاً ثلاثياً (الاتفاق) مع كندا والولايات المتحدة الأمريكية اللذين لا يعدان طرفاً في بروتوكول قرطاجنة. وأكدت المكسيك إجراء عملية صارمة لتبادل المعلومات والتشاور فيما بين السلطات المكسيكية المعنية بالتجارة الدولية للمنتجات الزراعية، مع التركيز على السلع الأساسية السائبة، وتهدف إلى تهيئة الظروف الدنيا المقبولة لتجنب إعاقة التجارة، مع ضمان الامتثال لمتطلبات بروتوكول قرطاجنة. وظل الاتفاق المعنون "متطلبات توثيق الكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز" نافذاً أساساً إلى غاية أكتوبر/تشرين الأول 2005، غير أنه قد جرى تمديده بعد ذلك إلى أجل غير مسمى. وقد اتفق، بعد المفاوضات، على إدراج الشروط التالية في الاتفاق:

(أ) إدراج النص "قد تحتوي على كائنات حية محورة معدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز وغير معدة للإدخال عن عمد في البيئة" على الفاتورة؛

(ب) تحديد آخر مصدر وأول مستورد للشحنة، ومنح إعفاءات من هذه المتطلبات لشحنات المنتجات التي تحتوي على أنواع لم تطور لها كائنات حية محورة (مثل القمح والذرة) أو المنتجات المحددة صراحة أو ضمناً بوصفها خالية من الكائنات الحية المحورة (نباتات فول الصويا أو الذرة الخالية من الكائنات الحية المحورة)؛

(ج) العتبة اللازمة لتحديد عدم وجود كائنات حية محورة على أساس محتوى يبلغ 5 في المائة كحد أقصى، وتستند إلى درجة التحمل الموضوعية من خلال عدد كبير من التجارب المستمرة للعلاقة بين تكاليف المراقبة وإمكانية تطبيقها والتحقق فيما يتعلق بمختلف البارامترات التجارية.

14- وأوضحت المكسيك كذلك أنه قد تسنى لها وضع خطة امتثال طوعية من أجل هذا الاتفاق. واعتمد "برنامج ريادي للوثائق المصاحبة للواردات من الذرة الصفراء المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز"، بالتزامن مع تنفيذ بنود الاتفاق التي تصف الذرة الصفراء الواردة من الولايات المتحدة الأمريكية، والإرشادات ذات الصلة في إطار البروتوكول. ويحدد البرنامج الواردات التي قد تحتوي على كائنات حية محورة ويتتبعها من لحظة دخولها إلى البلد إلى غاية وجهتها النهائية. وتنتظر المكسيك في إعداد آلية بسيطة لمراقبة المواد الاستهلاكية المستوردة، مع عدم استحداث حواجز تقنية للتجارة في الذرة الصفراء.

15- وأوضحت المكسيك كذلك في تقريرها أن البرنامج قد قدم في الأصل إلى الأطراف في الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، وأن التقرير الحالي يقدم تحديثاً لبرنامج مستمر. ويمكن، لدى تقديم الوثيقة، ملاحظة النتائج الأولية التالية: يذكر التقرير أنه قد جرى في عام 2013 استيراد 6 343 179,78 طناً من الذرة الصفراء من الولايات المتحدة الأمريكية وكندا، وأبلغ عن مقدار 2 894 798,51 طناً منها (أي ما يعادل 45,64 في المائة من إجمالي حجم الواردات) كذرة موسومة بعبارة "قد تحتوي على كائنات حية محورة". ومع ذلك، فقد أشار التقرير المقدم إلى أن الإبلاغ في عام 2013 قد تم بواسطة النموذج الجديد الذي لم يتح للمشغلين إلا في أكتوبر/تشرين الأول من العام نفسه، ومن ثم، فقد جرى استكمال هذه النماذج بطريقة رجعية. وعلاوة على ذلك، يجب مراعاة عدم إلمام المشغلين ببرامج التكيف الداخلية والقواعد المحددة للآلية "الجديدة" لتبادل المعلومات. ويشير تقرير المكسيك أيضاً إلى أنها ستقدم آخر الأرقام لعام 2014 خلال الاجتماع الحالي، بما في ذلك عرض تحليل أكثر اكتمالاً وواقعية لإمكانية الامتثال لأحكام الفقرة 2 (أ) من المادة 18 دون إدراج تكاليف إضافية قد تؤثر على المستهلك النهائي والأمن الغذائي.

16- وأشارت النرويج في تقريرها إلى أنه لم يسجل لديها حتى الآن أي نقل عبر الحدود للكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز، ومن ثم فهي لم تكتسب الخبرات المتعلقة بتنفيذ الفقرة ذات الصلة بهذا الإخطار.

17- وتتطلب الواردات من الكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز إلى جمهورية كوريا، وفقاً للفقرة 1 من المادة 8 من "القانون المتعلق بالنقل عبر الحدود للكائنات الحية المحورة" الحصول على موافقة السلطات الإدارية المركزية ذات الصلة. ويجب أن يشير الطلب المقدم بوضوح إلى الاسم الشائع والعلمي للكائن الحي المحور المعد للاستخدام المباشر كغذاء أو علف أو للتجهيز والذي سيجري استيراده، وكذلك شفرة حدث التحويل. وعلاوة على ذلك، يجب أن يتضمن هذا الطلب أيضاً نوعية الاستيراد والمبلغ النقدي للأحداث المعنية. وأفادت جمهورية كوريا كذلك في تقريرها إلى أن المصدرين يشيرون بالفعل في الوقت الحاضر إلى أن الشحنات التي يصدرونها من الكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز "قد تحتوي على كائن أو أكثر من الكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز"، ويقدمون جميع شفرات أحداث التحويل الذي يمكن إدراجها. ووفقاً لما ورد في التقرير، فإن المصدرين

يعلنون أيضاً في الفواتير التجارية أن الكائنات الحية المحورة هي كائنات "غير معدة للدخول عن عمد إلى البيئة". وأشار التقرير إلى أن البلد ينفذ أو يضمن تنفيذ المتطلبات المتعلقة باستيراد/ تصدير الكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز وفقاً للمقرر BS-III/10. وفي الواقع، فإن التقرير يشير كذلك إلى عدم تسجيل أية صعوبات خاصة فيما يتعلق بتنفيذ المقرر BS-III/10، على الرغم من استيراد حوالي 8 ملايين طن من الكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز إلى جمهورية كوريا كل عام منذ يناير/كانون الثاني 2008.

18- وتدعم جنوب أفريقيا استخدام المعايير ذات الصلة فيما يتعلق بمناولة ونقل وتعبئة وتحديد الهوية للكائنات الحية المحورة، وذلك تمشياً مع الهيئات القائمة في مجال وضع المعايير مثل الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، وقد أدرجت المتطلبات الضرورية بخصوص المعلومات بموجب القانون المتعلق بالكائنات المحورة جينياً في عام 1997 في ترخيص التصدير ذي الصلة. وأشارت جنوب أفريقيا إلى أنها قد أدرجت المتطلبات المتعلقة بالمعلومات في ترخيص التصدير، وهو يستخدم حالياً عبارة "قد تحتوي على" برفقة قائمة أحداث الكائنات الحية المحورة الموافق عليها تجارياً في جنوب أفريقيا.

19- وأشارت أستراليا والولايات المتحدة الأمريكية، البلدان غير الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، في تقريريهما إلى أن استخدام عبارة "قد تحتوي على" في الفواتير التجارية يُعد إجراءً كافياً يمتشى مع ممارسات المبادلات التجارية وأهداف البروتوكول البيئية فيما يتعلق بالنقل عبر الحدود للكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز. وأوضحت أستراليا أيضاً أن أية متطلبات إضافية فيما يتعلق بالوثائق سترفع من تكلفة تجارة الحبوب. وأشارت إلى أن أي نظام واثق يرفع تكاليف المعاملات قد يشوه الأسواق العالمية للحبوب ويرفع تكلفة المواد الغذائية الموجهة للمستهلكين أكثر مما يرفعها نظام عبارة "قد تحتوي على". وبالمثل، خلصت الولايات المتحدة الأمريكية إلى انعدام الحاجة إلى وضع إرشادات والاضطلاع بأعمال إضافية لتعديل المقرر BS-III/10.

20- وأشار التحالف العالمي للصناعات في تقريره إلى أن الأطراف قد نفذت في عدة حالات ويمكن لها أن تتفد متطلبات الفقرة 2 (أ) من المادة 18 على النحو المبين في المقرر BS-III/10 بطريقة تحقق أهداف بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، وتؤدي إلى الحد الأدنى من الإعاقة للتجارة ولا تؤدي إلى أعباء أو تكاليف غير ضرورية على الأطراف. وأفاد التحالف كذلك بأن التنفيذ يجري حالياً بالوثائق القائمة بطريقة توفر لموظفي الجمارك في البلد المستورد المعلومات التي يحتاجون إليها لاتخاذ قرار مستنير للسماح باستيراد هذه المواد. ووفقاً لما أورده التحالف العالمي للصناعات، فإن الأطراف تمتلك بالفعل معلومات موثوقة عن الكائنات الحية المحورة التي جرى إقرارها في البلدان المصدرة، وذلك في ضوء المتطلبات التي تنتج هذه المعلومات في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (الفقرة 5 من المقرر BS-III/10) والمعلومات التي تقدمها أكبر ست جهات موزعة للتكنولوجيا على قاعدة بيانات عامة (www.biotradestatus.org). وأعرب التحالف عن رأي مفاده أن إجراء تغييرات

على الإرشادات القائمة سيؤدي إلى تعطيل العملية الجارية وسيطلب تقديم تدريب جديد لموظفي الجمارك ويعطى التقدم الذي أحرزته الأطراف والحكومات الأخرى في تنفيذ المقرر BS-III/10 حتى الآن. ومن ثم، فقد أكد التحالف العالمي للصناعات دعمه لاستمرار استخدام اللغة الواردة في المقرر BS-III/10، وشدد أنها تضمن الاستمرارية للأطراف والحكومات الأخرى التي نفذت المقرر بالفعل وتشجع الأطراف الأخرى التي لم تنفذ المقرر على القيام بذلك.

21- وبالمثل، أكد التحالف الدولي لتجارة الحبوب أنه في ضوء النسبة الكبيرة لتجارة الحبوب العالمية التي تشمل الآن المنتجات التي تنتج باستخدام التكنولوجيا الأحيائية الحديثة، سيكون من الأهمية بمكان تنفيذ الفقرة 2 (أ) من المادة 18 بطريقة مقبولة تجارياً. وأفاد بأن التجارة الدولية العالية الكفاءة وذات الهامش المنخفض من حيث التكلفة لا تكون ممكنة إلا حينما يكون المصدرون والمستوردون قادرين على تحديد وإدارة المخاطر التجارية، بما فيها تلك الناجمة عن الكائنات الحية المحورة، وأن الممارسة الحالية والواسعة الانتشار لتوثيق إمكانية وجود الكائنات الحية المحورة على الوثائق التجارية القائمة بمجرد إيراد عبارة "قد تحتوي على" قد أثبتت أنها ممارسة عملية وفعالة من حيث التكلفة للأطراف المعنية بالمبادلات التجارية في مجال الحبوب. ولتوضيح هذا الأمر، لاحظ التحالف الدولي لتجارة الحبوب أن المستوردين والمصدرين الذين يديرون أعمالاً تجارية في الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمكسيك وفيما بين هذه الدول قد خلصوا إلى أن ما يسمى "الاتفاق الثلاثي" الذي يغطي السلع الأساسية المتداولة فيما بين هذه البلدان الثلاثة، والتي قد تحتوي على كائنات حية محورة، هو اتفاق مفيد للغاية ومناسب للتجارة الفعالة.

22- وأفاد التحالف الدولي لتجارة الحبوب في تقريره بأن أعضائه يعتقدون بأن المعايير والإجراءات القائمة في مجال أخذ عينات الحبوب والبذور الزيتية لتلبية احتياجات تحليلية أخرى بما في ذلك الجودة والسلامة تعد كافية لأخذ عينات الحبوب للكائنات الحية المحورة. ولاحظ التحالف أن الأساليب السليمة والمجدية تجارياً والممثلة تمثيلاً كافياً في مجال أخذ العينات قد استخدمت بنجاح لعدة عقود. ومن ثم، فإن التحالف الدولي لتجارة الحبوب يرى انتفاء الحاجة إلى وضع نظام خطط منفصل أو فريد لأخذ العينات من أجل تحليل الكائنات المعدلة جينياً.

23- ولاحظت حملة لا! للكائنات المحورة جينياً، والتي قدمت نفسها على أنها تحالف يوجد مقره اليابان ويضم منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية التي تضطلع بنشاط بالتحقيق وتنقيف الجمهور، وتناقش كذلك مع الحكومة اليابانية التأثير السلبي الذي تحدثه الكائنات الحية المحورة، مثل الكائنات المعدلة جينياً، على التنوع البيولوجي في اليابان، ضرورة وضع تدابير موضع التنفيذ من أجل منع التلوث بالبذور المعدلة جينياً أثناء النقل والتحميل/التفريغ. وأكد هذا التحالف كذلك ضرورة اتخاذ تدابير في مجال وسم الكائنات الحية المحورة لإتاحة إمكانية الوصول إلى معلومات دقيقة ومفصلة عن أي تدفق قد يحدث للجينات. وأشار التقرير المقدم إلى ضرورة تنفيذ تدابير من أجل ضمان عدم انتشار الحالة الراهنة لنبات الكانولا المعدل جينياً والذي ينمو في البرية في اليابان والتلويث المتزايد لأصناف المحاصيل والحشائش المحلية إلى بقية العالم.

(ب) الاحتياجات في مجال بناء القدرات

24- تجدر الإشارة إلى أن تقارير ثلاثة فقط قد أشارت أو تناولت الاحتياجات في مجال بناء القدرات. وأخطر الاتحاد الأوروبي بعدم وجود احتياجات محددة لديه في مجال بناء القدرات. ومع ذلك، فقد لاحظت ماليزيا أنه على الرغم من وضعها لإطار قانوني محلي، فإنه من الضروري زيادة التنسيق المشترك بين الوكالات وبناء القدرات وأنشطة التوعية قبل تفعيل الإطار بشكل كامل. ولوحظ أنه ينبغي منح الأولوية لبناء القدرات فيما بين البلدان النامية الأطراف والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية مع تقديم الدعم المالي المناسب. ولم تحدد البرازيل أية احتياجات محددة، غير أنها أشارت إلى ضرورة أن تستمر الأطراف والمنظمات الأخرى في دعم البلدان المحتاجة إلى دعم في مجال بناء القدرات.

(ج) الخبرات المتعلقة بنوع الوثيقة: الوثيقة القائمة بذاتها

25- فيما يتعلق بتأجيل اعتماد المقرر المشار إليه في الفقرة 7 من المقرر BS-III/10 إلى اجتماعها السابع، أشارت الأطراف في البروتوكول، في الفقرة 6 من قرارها BS-V/8، إلى أنه سينظر أيضاً في الاجتماع الحالي في وضع وثيقة قائمة بذاتها. وطلبت الأطراف أيضاً إلى الأمين التنفيذي، في اجتماعها السادس (الفقرة 3 من المقرر)، أن يدرج سؤالاً محدداً في نموذج التقرير للتقارير الوطنية الثالثة يستفسر عما إذا كانت الأطراف تشترط معلومات عن النقل عبر الحدود للكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز لتقديمها في النماذج الحالية من وثائق أو في وثيقة قائمة بذاتها أو كليهما. وفي هذا الصدد، لم يعرب سوى عدد قليل من التقارير الواردة عن آراء بشأن هذه المسألة.

26- وأشارت جنوب أفريقيا إلى أن شرط إصدار ترخيص ذي صلة لاستيراد الكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز يلغي الحاجة إلى أية وثيقة إضافية قائمة بذاتها، ورأت أنه يمكن أن ينظر إليها على أنها حواجز تجارية إضافية.

27- وأفادت جمهورية كوريا في تقريرها بأنه من غير الملزم إصدار وثيقة قائمة بذاتها بالنظر إلى أن التنظيم المحلي، من قبيل إجراءات الموافقة على الاستيراد، قادر على التعويض عن أي وجه من أوجه القصور. وبطالِب المستوردون، من خلال عقود الاستيراد، من المصدريين الإشارة إلى المعلومات الضرورية للموافقة على مثل هذا الاستيراد في الفواتير التجارية. ومن ثم، فقد رأت جمهورية كوريا أن التجربة تبين عدم ضرورة أي نوع إضافي من الوثائق المصاحبة. ومع ذلك، أشارت جمهورية كوريا أنه قد يكون من الضروري مستقبلاً وفي بعض الأحيان إجراء استعراض آخر للوثائق المصاحبة وتحديد الهوية نظراً لأن أنواع أو خصائص الكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز قد تصبح أكثر تنوعاً.

28- وأفاد التحالف العالمي للصناعات بأن جميع المعلومات التي يتطلبها البروتوكول قد نقلت أو يمكن نقلها على نحو كاف باستخدام الوثائق الموجودة على مدى السنوات الثماني الماضية من تنفيذ المقرر BS-III/10.

ثالثاً - عناصر مقترحة لمشروع مقرر

29- في ضوء المعلومات التي جرى توليفها في القسم الثاني أعلاه، قد يرغب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، في اعتماد ما يلي:

(أ) يحيط علماً بخبرات وآراء الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة، والتي تدعم مواصلة تنفيذ المتطلبات الحالية للفقرة 2 (أ) من المادة 18 من بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، والفقرة 4 من المقرر BS-III/10؛

(ب) يشير إلى الفقرة 1 من المقرر BS-III/10 والفقرة 1 من المقرر BS-V/8؛

(ج) يطلب إلى الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية ويحث الحكومات الأخرى على الاضطلاع بما يلي:

(1) مواصلة اتخاذ تدابير لضمان تنفيذ المتطلبات الواردة في الفقرة 2 (أ) من المادة 18 من بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية والفقرة 4 من المقرر BS-III/10؛

(2) مواصلة تحديد النقل عبر الحدود للكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز، من خلال دمج المعلومات المحددة في الفقرة 4 من المقرر BS-III/10 في الوثائق الموجودة المصاحبة للكائنات الحية المحورة؛

(3) التعاون مع البلدان النامية الأطراف والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية ودعمها لبناء القدرات اللازمة لتنفيذ متطلبات التحديد الواردة في الفقرة 2 (أ) من المادة 18 والمقررات ذات الصلة؛

(د) يحث الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى أن تتيح لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية أية متطلبات تنظيمية داخلية تتعلق بتحديد هوية وتوثيق الكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المباشر كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز؛

(هـ) يقرر مواصلة استعراض الحاجة إلى وضع وثيقة قائمة بذاتها في ضوء الردود الواردة على السؤال ذي الصلة في التقرير الوطني الثالث وأية نتائج ذات صلة للتقييم والاستعراض الثالث لفعالية البروتوكول.